



السبت 12 ذو القعدة 1446 هـ - 10 مايو 2025

أخبار النافذة

[داخلية السيسي تتورط بانحيازات في الجرائم الجنائية.. بلطيم تدفن أدهم وتطالب القصاص؟! بالفيديو.. بلطحي يقتحم مستشفى حكومي في أسوان سلاح أنص عشرات الآلاف يؤدون صلاة الجمعة بالأقصى مع دعوات للرباط ترامب بخفض الرسوم الحمركية المفروضة على الصين من 145% إلى 80% زيادة بمصنعية المصوغات الذهبية لتعويض ارتفاع تكاليف الإنتاج بمصر دلائل زيف تصنيف الاتحاد الأوروبي مصر "دولة آمنة" لمنع الهجرة لشواطئها خيانة العميل..محمود عباس غاضب من دعم شيخ الأزهر للمقاومة الفلسطينية بغزة!!! شاهد..كيف تقتل حماس جنود حولاني بأكمنة ومواجهات من المسافة صفر](#)

□

Submit

Submit

- [الرئيسية](#)
- [الأخبار](#)
 - [اخبار مصر](#)
 - [اخبار عالمية](#)
 - [اخبار عربية](#)
 - [اخبار فلسطين](#)
 - [اخبار المحافظات](#)
 - [منوعات](#)
 - [اقتصاد](#)
- [المقالات](#)
- [تقارير](#)
- [الرياضة](#)
- [تراث](#)
- [حقوق وحريات](#)
- [التكنولوجيا](#)
- [المزيد](#)
 - [دعوة](#)
 - [التنمية البشرية](#)
 - [الأسرة](#)
 - [مديا](#)

[الرئيسية](#) « [أرشيف](#) » [أخبار مصر](#)

مصادر برلمانية مصرية : اتجاه لتعطيل صدور قانون يعاقب على "الزنا بالتراضي"





الخميس 1 يناير 2004 12:01 م

2009 / 3 / 11

كتشفت مصادر في مجلس الشعب أن هناك اتجاهًا لتعطيل صدور قانون لتجريم "الزنا بالتراضي" بناءً على رفضه من وزارة العدل ودار الإفتاء.

ويتعطيل صدور هذا القانون، فإنه سيتم الإبقاء على القانون الحالي الذي يعاقب على الإكراه فقط، أو إذا رفع الزوج أو الزوجة دعوى قضائية ضد الطرف الآخر بتهمة بممارسة الزنا.

وكان النائب يحيى وهدان، وكيل لجنة الدفاع والأمن القومي، قد تقدم بهذا المشروع بعد القبض في يناير الماضي على تنظيم لتبادل الزوجات في القاهرة، ثم تبين فيما بعد أن القانون لا يتضمن نصًا بمعاقبتهم باعتبار أنه زنا تم برضا الأزواج.

وينص قانون الإجراءات الجنائية المصري رقم 58 الصادر عام 1937 على أنه لتحريك الدعوى في جريمة الزنا ضد الزوجة أو الزوج، لا بد أن يتقدم أحدهما بشكوى ضد الآخر، وتكون عقوبة الزوجة أشد، ويمكن إلغاء الدعوى في حالة تنازل الشاكي. ولا يعاقب هذا القانون الرجل والمرأة اللذين يمارسان الزنى بالتراضي، ويقصر العقوبة على حالات الإكراه فقط أو أن تكون المرأة أقل من 18 عامًا.

أما مشروع القانون الذي وافقت عليه لجنة الاقتراحات والشكاوى في البرلمان، وطلبت إحالته إلى اللجنة التشريعية، فينص على استحداث مادة جديدة تجرم الزنا بالتراضي إذا تم ضبط الزاني والزانية في وضع تلبس، ونبت الزنا بأدلة واقعية لا شك فيها، أو اعترف أحدهما به.

وأعطى مشروع القانون للنيابة العامة في هذه الحالة حق تحريك الدعوى الجنائية ودون شرط موافقة الزوج أو الزوجة، أو إذا حدث الزنا بالتراضي بينهم كما في واقعة تبادل الزوجات.

وزارة العدل ودار الإفتاء ترفضان القانون:

واستنادًا إلى ما أورده صحيفه "المساء" يوم أمس الثلاثاء؛ فإن وزارة العدل ودار الإفتاء رفضا المشروع. وأشارت الصحيفة إلى أن المستشار محمد علي سكيكر مستشار وزير العدل برر ذلك بأن منح الحق للنيابة العامة في تحريك الدعوى غير مقبول من ناحية التشريع أو من ناحية الشريعة الإسلامية. وأضاف: من الناحية الواقعية لو تمت الموافقة على هذا المشروع فسوف يترتب عليه آثار اجتماعية وخيمة على الأفراد والمجتمع، بالإضافة إلى مخالفته قانون الإجراءات الجنائية الذي يتطلب ضرورة تقديم شكوى من الزوج أو الزوجة عن جريمة الزنا بما يستلزم إلغاء هذا النص من القانون الحالي.

كما نقلت الصحيفة عن محمد عادل عبد العزيز مستشار دار الإفتاء أن مشروع القانون المقدم لا يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث حددت الشريعة عقوبة الزاني والزانية في القرآن الكريم ويجب تطبيق العقوبة الواردة في أحكامه.

إلا أن د. إبراهيم نجم مستشار مفتي مصر قال لـ "العربية.نت" إن رأي دار الافتاء الذي تم إبلاغه مكتوبا اعتبر أن القانون المقترح عملية إجرائية لا مانع منها، وأن المفتي الشيخ د.علي جمعة اشترط التأكد التام من وقوع الزنا. وأضاف: أبدينا لهم هذا الرأي، ونحن غير مسؤولين عن القرار الذي ستخلص إليه لجنة الاقتراحات فهي استمعت أيضا لجهات أخرى غيرنا.

[تقارير](#)

[من الأطباء إلى المحامين والعسكريين ومن سيناء للوراق إلى مطروح... لا أمان لأحد بمصر في ظل حكم السيسي](#)

الأربعاء 16 أبريل 2025 07:20 م

[تقارير](#)

[ديون على المكشوف... لماذا يشتري الأجانب 41.3 مليار دولار من ديون مصر؟](#)

الأربعاء 16 أبريل 2025 04:30 م

[مقالات متعلقة](#)

قصة هذا دس "نيمات" ال ايلاطياو ايبويثا نيرة ينمأة كارش

[شراكة أمنية بين إثيوبيا وإيطاليا لـ "تأمين" سد النهضة](#)

برجتلا قيجطلا، ريسمو غولخما نيناوق يزيرة رورسي حتفل حرو

[ورجل فحبي سرور ترزي قوانين المخلوع ومسير بلطحية التحرير](#)

قبتأة لاد عوح وتقم حرجو قميسج تاكاهتنا ..عبار: "ش تووس تيارن مويها"

["هيومن رايتس ووتش": رابعة.. انتهاكات حسيمة وجرح مفتوح وعدالة غائبة](#)

؟يرصملا داصتقلام عدي فح راجلا بن بيرتغملا تلايوحت مهست فيك

[كيف تسهم تحويلات المغتربين بالخارج في دعم الاقتصاد المصري؟](#)

- [التكنولوجيا](#)
- [دعوة](#)

- [التممة البشرية](#)
- [الأسرة](#)
- [مديا](#)
- [الأخبار](#)
- [المقالات](#)
- [تقارير](#)
- [الرياضة](#)
- [تراث](#)
- [حقوق وحريات](#)

□

- 
- 
- 
- 
- 
- 

إشترك

أدخل بريدك الإلكتروني

جميع الحقوق محفوظة لموقع نافذة مصر © 2025